

المجلس (51) | شرح سنن الترمذي | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام الحافظ ابو عيسى الترمذي رحمه الله تعالى في جامعه باب ما جاء في الوضوء لكل صلاة قال حدثنا - 00:00:00 ابن حميد الرازي قال حدثنا سلمة ابن الفضل عن محمد ابن اسحاق عن حميد عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم كان يتوضأ لكل صلاة طاهراً او غير طاهر. قال قلت لانس فكيف كنتم تصنعون - 00:00:20 فانتهم؟ قال كنا نتوضأ وضوءاً واحداً. قال ابو عيسى وحديث حميد عن انس حديث حسن قريب من هذا الوجه والمشهور عند اهل الحديث حديث عمرو بن عامر الانصاري عن انس فقد كان بعض اهل العلم يرى الوضوء لكل - 00:00:40 صلاة استحباباً لا على الوجوب. وقد روي في حديث عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه قال من توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنات. قال وروى هذا الحديث الافريقي عن - 00:01:00 عن ابي هريرة عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم حدثنا بذلك الحسين بن حريص المروزي قال حدثنا محمد ابن يزيد الواسطي عن الافريقي وهو اسناد ضعيف. قال علي ابن المديني قال يحيى ابن سعيد الخطاب ذكر لهشام - 00:01:20 ابن عروة هذا الحديث فقال هذا اسناد مشرقي قال سمعت احمد ابن الحسن يقول سمعت احمد ابن حنبل يقول ما رأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد القطان. قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى ابن سعيد وعبد الرحمن هو ابن مهدي - 00:01:40 قال حدثنا سفيان بن سعيد قال حدثنا سفيان بن سعيد عن عمرو بن عامر الانصاري قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه ويقول كان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم يتوضأ عند كل صلاة قلت فانتهم ما كنتم تصنعون قال - 00:02:00 كنا نصلي الصلوات كلها بوضوء واحد ما لم نحدث. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وحديث حميد انس حديث جيد غريب حسن الى الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد فيقول الامام - 00:02:20 الترمذي رحمه الله في جامعة باب باب في الوضوء. اللهم جامعة الوضوء لكل صلاة. المقصود من هذه الترجمة هو كان الانسان يتوضأ لكل صلاة يعني اذا كان على طهارة اما اذا كان - 00:02:45 ليس على طهارة وانما هو على حدث فهذا شيء متعين لابد منه. لا بد منه. هذا امر لا بد منه ان يكون يتوضأ اذا كان هذا حدث لانه قد مر في الحديث لا تقبل صلاة بغير طهور ولا صدقة مغلوبة وهو اول حديث - 00:03:05 عند الترمذي في هذا الكتاب فالمقصود من الترجمة هو الوضوء يعني لكل صلاة استحباباً في من هو على طهارة اما كان على غير طهارة فهذا شيء لا بد من لانه لا يمكن او لا يكون صلاة بغير وضوء وانما المقصود من - 00:03:25 هو ان يكون ذلك على سبيل الاستحباب. اي انه يجدد الوضوء وذلك عند الصلاة وقد اورد ابو عيسى رحمه الله آ في هذا حديث انس بن مالك رضي الله تعالى عنه ان - 00:03:48 ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لي كل صلاة سافراً او غير طه او غير طاهر يعني سواء كان على وضوء او على او ليس

على وضوء ان انه في حال كونه على غير وضوء وهذا شيء لابد منه. ولكن المطلوب من هذا انه يتوضأ لكل صلاة. واحيانا يكون
00:04:08 -

على يعني معه حدث يرفعه واحيانا لا يكون كذلك فيكون في تجديد للوضوء. فيكون في تجديد الوضوء وفي هذا كونه يعني يتوضأ لكل صلاة يعني فيه اشارة على انك لا يكون في جميع الاحوال لان الانسان كلما اراد ان يجدد يجدد وانما الذي ورد انه لكل صلاة يعني جاء وقت الصلاة فهو - 00:04:28

يتوضأ ان كان على حدث فهو يرفع الحدث وهذا شيء لا بد منه وان كان على طهارة فانه يجدد الوضوء وهذا هو المقصود الترجمة وهذا هو المقصود من ايراد آ آ الاحاديث يعني في هذا الباب لان المقصود ما كان على سبيل الاستعداد. وكونه يعني لا لم - 00:04:58 يأتي عنه ذلك الا لكل صلاة يدل على ان تجديد الوضوء انما يكون على هذه الحال. ولا يكون في جميع الاحوال. الانسان بعد خمس دقائق يروح يجدد الوضوء بعد عشر دقائق يجدد الوضوء هذا ولكن الذي ورد انه عند كل صلاة بحيث يكون الانسان - 00:05:18 عند ارادة الصلاة يتوضأ في على كل حال اما لزومه اما لزوما حيث يكون على حدث واما استحبابا اذا كان على وضوء وقد وقال آ هذا اسنادا حسنا غريبه - 00:05:38

من تكلم فيه فهم فيه امرأة لكن وهم فيهم كلام ولكن الحديث آ ثابت كما جاء عن الطريق الاخرى التي اشار الى الترمذي وهو حديث عمرو بن عامر. نعم. نعم. عمرو بن عامر الذي قال عنه في اخر الكتاب او في اخر - 00:06:08 حديث حسن صحيح ورجاله كلهم فقات وهو مخرج في صحيح البخاري وفي غيره. فاذا الحديث ثابت ليس من هذا الاسناد وانما بالطرق الاخرى سيكون يعني آ آ حسنا يعني آ آ - 00:06:28

باعتبار ان انه يمكن ان يكون مقبول لان في رجاله محمد بن اسحاق وهو وهو عرف بالتدريس ولكنه آ معناه آ صحيح ثابت وقال عنه حسن صحيح كما في حديث عمرو بن عامر اه الذي يروي عن انس وهو اخر حديث اورده الترمذي في هذا - 00:06:48 الحاصل ان تجديد الوضوء يستحب يعني عند كل صلاة وليس وفي جميع الاحوال لانه لم يرد الا عند الصلوات الخمس او عند الصلوات المفروضة فيكون هذا هو الذي فيستحب ولا يتوسع الانسان في التجديد بحيث يكون بين وقت واخر وفي اوقات - 00:07:18

يتوضأ ثم يتوضأ ثم يتوضأ قال حدثنا محمد بن حميد الرازي محمد بن حميد الرازي رأيت اخرج له ابو داوود والترمذي ابن ماجة ابو داوود الفضل من سلمه بالفضل وهو صدوق كثير الخطأ صدوق كثير الخطأ اخذ لهم؟ ابو داوود والترمذي وابن ماجة ابو داوود والترمذي الكثير عن محمد - 00:07:48

ابن اسحاق عن محمد ابن اسحاق المدني وهو صدوق مسلم واصحاب السنة. عن حميد ابن ابي حميد الطويل وهو فقه اخرجه عن انس ابن مالك رضي الله عنه خادم النبي عليه الصلاة والسلام هو احد السبعة المعروفين في كثرة الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام. قال ابو عيسى - 00:08:18

وهو حديث حميد عن انس حديث حسنا غريب من هذا الوجه. من حسن غريب من هذا الوجه. والا فانه مثلا حديث صحيح.

والمشهور عند اهل الحديث حديث عمرو بن عامر الانصاري عن انا. هذا المشهور هو سأله وهو الذي رجاله ليس في - 00:08:38 الكلام وقد اخرجه البخاري وهو يدل على ما دل عليه هذا الحديث الذي هو من وقد كان بعض اهل العلم يرى الوضوء لكل صلاة استحبابا لا على الوجوب. بعضهم كذلك لان ليس هناك وجوب الا لرفع الحدث. اقول لا الوجوب لا يكون الا - 00:08:58

الحدث واما تجديد الوضوء فليس بواجب من يقول بانه كان واجبا على النبي صلى الله عليه وسلم دون امته ثم نسك؟ والله ما ما نعلن عليهم. اقول ما نعلن يعني شيء واضح في هذا - 00:09:28

ما في الا فعله صلى الله عليه وسلم اللي كان يفعل لكن هل كان واجبا عليه الا ندرى وقد روي في حديث عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال من توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنات - 00:09:44 ثم اورد ابو عيسى هذا الحديث عن عمر وهو اوسع من الاول لان الاول لكل صلاة ومن كان يتوضأ لكل صلاة. وهنا يقول من توضأ على

طهر. يعني انه يتوضأ وهو على طهارة ولم يحدد ذلك في - [00:10:03](#)

صلوات كتب الله له بذلك عشر حسنات كتبه الله له بذلك التجديد للوضوء عشر حسنات لكن فهذا الحديث ضعيف من جهة ان فيه آ عبد الرحمن ابن انعم الافريقي وفيه آ شخص اخر - [00:10:23](#)

الذي هو ابو ابو هريرة ابو غطيث نعم. قال وقد روي في حديث عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من توضأ على طهر كتب الله له به عشر حسنات. قال وروى هذا الحديث الافريقي عن ابي غطيف - [00:10:43](#)

ابن عمرهم الافريقي الافريقي البخاري عن ابي وطيب عن ابي هريرة وهو طائر وهو مجهول نعم مجهول اخرج له؟ اخرج ابو داود عن ابن عمر في اسمه اختلاف قال ولا يعرف اسمه. لا لكنية حسنة. حتى كنية فيها. فيقال بالضاد - [00:11:03](#) وتعريف هؤلاء قال حدثنا بذلك الحسين ابن طيب يعني هذا ذكر الاسناد يعني آ الاعلى اول ثم آ يعني ذكر تغليق يعني ذلك التعبير بذكر اول زكاة قد حدثنا في ذلك؟ الحسين ابن حريث المروزي. حسين ابن حريث المروزي هو ثقة اخذه يفعل في ستة الى -

[00:11:43](#)

عن محمد ابن يزيد الواسطي محمد ابن يزيد الواسطي هو ثقة وفي صحيح ابو داود عن الابريقي وهو اسناد ضعيف. نعم. النادي الافريقي. قال علي ابن المجيد قال يحيى ابن سعيد القطان ذكر لكتاب ابن عروة هذا الحديث فقال هذا اسناد مشرقى هذا قال علي ابن المديني - [00:12:13](#)

علينا دينه وعلي بن عبدالله بن مديني شيخ البخاري وهو فقه البخاري وقوله السنن الا بالمراجع البخاري واصحاب السنن الا ابن ماجة فقد اخرج له التفسير عيد الاطفال بن عروة هشام بن عروة ثقة هذا الحديث فقال هذا اسناد مشركى - [00:12:43](#) نادي المشرقي المقصود به يعني في اوله. يعني اوله يعني هم كانوا والا فان فيه الافريقي من مشاركته فقد قال الهدى الهزلي مجهول. لا. مسألته من اوله الله يرحمنا نعم - [00:13:13](#)

قال سمعت احمد بن احمد بن الحسن يقول سمعت احمد بن حنبل يقول ما رأيت بعيني مثل احد سعيد القطان وهذه كلمة عن احمد يثني فيها على يحيى بن سعيد القطان وذلك بقوله ما رأيت عيني مثله وهذا من يعني في غاية الثناء - [00:13:47](#) على شخص يعني في في تميزه وفي فرضه وفي علمه واحد الحسن هو الترمذي البخاري والترمذي. عن احمد بن حنبل احمد بن حنبل احمد بن محمد بن محمد بن حنبل الشيباني. الامام الفقيه - [00:14:09](#)

ما حذر احد اصحاب المذاهب الاربعة المشهورة في مذاهب اهل السنة وحديثه اخرج اصحاب قال حدثنا محمد ابن بشار قال حدثنا سعيد وعبد الرحمن هو ابن مهدي قال حدثنا سفيان ابن سعيد عن عمرو ابن عامر الانصاري قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه يقول كان النبي - [00:14:29](#)

صلى الله عليه واله وسلم يتوضأ عند كل صلاة قلت فانتم ما كنتم تصنعون؟ قال كنا نصلي الصلوات كلها بوضوء وضوء واحد ما لم نحدث ثم ورد حديث انس من هذه الطريقة الصحيحة ثابتة التي رجالها ثقة - [00:14:49](#) وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة. اي لكل صلاة مفروضة. يتوضأ لكل صلاة مفروضة. قلت فماذا كنتم تصنعون قال كنا نصلي الصلوات بوضوء واحد ما لم نحدث. يعني معناها انهم لا يتوضأون الا عن حدث. ما كانوا يتوضأون الا عن حدث -

[00:15:09](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم كان يتوضأ لكل صلاة وهو يدل على جواز ذلك وانه على الاستحباب وليس على سبيل الوجوب. قال حدثنا محمد بن بشار محمد البشار هو الملقب بالدار - [00:15:29](#)

ثقة اخرج اصحابه في سنته بل هو شيخ لاصحابه عن يحيى ابن سعيد عن يحيى بن سعيد هو القتال وعبد الرحمن المهدي وعبد الرحمن ثقة اخرج الستة وهذان الرجلان وهما يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي - [00:15:49](#)

من ائمة الذبح والتعديل فقد ذكرهما الذهبي في كتابه من يعتبر قوله في الجرح والتعديل وقال انهما اذا اجتمعا على جرح شخص فانه لا يكاد يندم بجرحه. يعني معناه انهما يطيبان. يصيبان الحدث والغاية - [00:16:09](#)

لان اذا اجتمعنا على شخص تجريحا فانه مجروح حقيقة. هم. عن سفيان ابن سعيد عن عمرو بن عامر الانصاري. وعمرو بن عامر ثقة اخرجه. عن انس؟ عن انس رضي الله عنه وقد - [00:16:29](#)

قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. نعم. وحديث حميد عن انس حديث جيد غريب حسن. حديث جيد غريب حسن ولكن هذا هو احسن واصح لان الرجال كلهم لا كلام فيهم وهم كلهم من رجال كتب الستة كلهم - [00:16:49](#)

جاء الكتب الستة النصيب الثاني الامس كان في سؤال عن حديث الوضوء على الوضوء نور على نور؟ ايه. قال فائدة قال الحافظ المنزلي في الترغيب. واما الحديث الذي يروى عنه - [00:17:09](#)

للنبي صلى الله عليه وسلم انه قال الوضوء على الوضوء نور على نور فلا يحضرني له اصل من حديث النبي صلى الله عليه وسلم ولعل له من كلام بعض السلف. نعم - [00:17:42](#)

يعني نورا على نور يعني لان الوضوء الاول نور والوضوء الثاني يعني نور سيسير نورا على نور يعني خيرا على خير لكن يعني ما في يعني يقول السائل فضيلة الشيخ اذا كان حديث عمرو بن عامر الانصاري ثابت لماذا اخره الترمذي ولم يصدر به الباب - [00:17:59](#) ما ادري عن طريقة الترمذي هل هل يعني الترمذي يعني طريقته انه عاملين اه تلميذنا هو ثابت ويؤخر او ان انه يفعل هذا وهذا اشار اليه ايضا عندنا عندما تقدم ذكر الحديث الاول اشار الى ان المشهور هو حديث عمرو بن عامر. الحديث مشهور هو حديث عمرو بن عامر - [00:18:24](#)

نشر في هذا الذي هو صحيح ولا اشكال فيه ولا كلام في رجاله وكلهم من رجال الكتب الستة فمنع حتى الان شف طريقته هل هو يقدم يعني ما يكون ضعيفا كما كان فيه كلام ثم يؤخر يعني آ - [00:18:54](#)

انا كان اصح او انه يحتمل هذا وهذا لا ندري يقول السائل هل الوضوء من خصائص امة محمد صلى الله عليه وسلم؟ ما اعلم اقول ما اعلم شيئا يدل على هذا - [00:19:14](#)

يقول حفظك الله اذا قام رجل على طهارة واراد ان يجدد الوضوء وفي اثناء وضوءه انقطع عنه الماء فماذا يفعل هل يكون طاهرا على وضوءه الاول؟ ليس معنى ذلك انه صار محدث - [00:19:35](#)

هو على الرخام. اذا على امرا مستحبا ولم يتيسر له ذلك. اراد ان يفعل امرا مستحبا ولم يتأتى فله ذلك يقول فضيلة الشيخ ما رأيك في من يتوضأ بعد كل مرة - [00:19:58](#)

يدخل فيها الخلاء تتوضأ؟ نعم. اذا اذا احدث يعني يتوضأ حتى يكون على طهارة لا بأس بذلك. على طهارة. هذا من تجديد الوضوء. هذا هذا رفع حدث. هذا رفع عدا حتى يتمكن من الصلاة فيتمكن من قراءة القرآن في المصحف اذا اراد قراءة القرآن ما يكون هناك

يعني عائق يعوقه - [00:20:18](#)

فمثل هذا لا وليس فيه شيء على طهارة وهو شيء طيب يقول السائل ما هو دليل الاستحباب على ان الوضوء في كل صلاة؟ ان يكون فرج او يكونه فرج يعني طبعاً - [00:20:48](#)

الاستعداد لا يفيد الوجوب لان الوجوب ليس يحتاج الى دليل نقول بينتم ان الافريقي ضعيف. وقد ذكر الشيخ احمد شاکر بالهامش انه ثقة. لا يا شيخ انا شاكر يعني يبدو انه متكافل - [00:21:08](#)

في مثل هذا في هذا ومثله كذلك اللي هو والله الذي عبد الله بن لهيعة نعم يقول الاخ الا يقال ان الترمذي عندما قدم حديث حميد لان اسناده اعلى يؤخذ بمنهج الترمذي انه يقدم الاسناد الاعلى ولو كان فيه - [00:21:28](#)

محمد ابن حميد الرازي عن الفضل عن محمد ابن اسحاق عن حميد عن انس محمد عن يحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن المهدي هذا له طبقة واحدة عن سفيان الامر ام انس؟ كم؟ خمس ابي مثلك - [00:22:02](#)

والاثنيين اللي هم في طبقة واحدة. لا يقال ان ان العدد يعني انه يعني تزيد الطريق لان الذين في طبقة واحدة آ ما ما يعتبرون يعني في في العدد في عدد - [00:22:22](#)

الوسائط لانهم يعتبرون بمثابة واحدة مثل لو كانوا ثلاثة او اربعة في في موضع واحد في ان يقول مثلا الترمذي عن بعض المشايخ

حديثها فلان وفلان قالوا حدثنا فلان فانه يعتبر الصلاة هو طبقة واحدة وهنا الاثنان في طبقة واحدة - [00:22:42](#)
فلا فرق بين من حيث علو النزول لان هو في طبقة واحدة. لكن فيما مضى سبق ان مر من الحديث يعني في طريق في كلام والطريق
الثاني ليس في كلام والاول اعلم - [00:23:02](#)

والله الاسئلة كثيرة جاءت الظاهر فهموا عنك غير الذي اردت. مثل هذا ونوعه كثير جاء حديث قال صلى الله عليه وسلم لا يحافظ
على الوضوء الا مؤمن. اذا صح الحديث الا يدل على تجديد الوضوء في غير الصلوات المفروضة؟ وعلى هذا كثير يعني فهموا منك
انك ما تتوضأ الا للصلاة. هذا - [00:23:22](#)
تجديد الوضوء وتجديد الوضوء يكون عند الصلاة. ما يكون في كل وقت انسان يريح. يعني يتوضأ يتوضأ ثم اذا مضى عشر دقائق
راح يتوضأ الزميلة مرور عشر دقائق راح يتوضأ نص ساعة راح يتوضأ هذا هذا سكران ما نعلمه يعني شيء يدل عليه هو الحديث
الذي ورد في كل - [00:23:47](#)

يعني معناها انه يجدد الوضوء عند كل صلاة. يجدد الوضوء عند كل صلاة. وكون الانسان يعني يكون على وضوء هذا نفس يرجع الى
السؤال الاخير اذا خرج من كل ما خرج من من الخلاء راح يتوضأ هذا هو اللي يكون على طهارة. يعني كونه يكون على طهارة وان
يكون - [00:24:07](#)

آ الحدث مرتفع بحيث انه يقرأ القرآن في مصحف اذا اراد متى شاء ويصلي النوافل متى شاء هذا غير تقييد هذا قد رفع حدث
الانسان على طهارة لكن الذي اقول ان الذي ما هناك شيء يدل عليه كون الانسان آ أكثر من الوضوء وهو على طهارة - [00:24:27](#)
لان هذا لابد ان يكون شبيهه يعني في الاسراف. يعني مثلاً اذا كان الانسان منع من ان يتوضأ ثلاث مرات ثلاث مرات وبعد خمس دقائق
يروح يغسل ثلاث مرات اخرى - [00:24:54](#)

مثل هذا يقول حفظكم الله هل من كان على طهارة فاراد تجديدها فذهب الى الخلاء ثم توضأ هل يعتبر تجديداً؟ نعم ام المجدد هو
على وضوءه السابق دون ان الانسان اذا احدث لا يقال يجدد الوضوء. هذا منشئ للوضوء. هذا منشئ للوضوء - [00:25:15](#)
لانه على غير طهارة. وبذلك يرفع الحدث. وكل انسان يرفع الحدث ويكون على طهارة باستمرار هذا شيء طيب. لكن في كونه يتوضأ
كل ما اراد مجدداً هو الذي انا نبهت عليه. واما الوضوء - [00:25:35](#)

عند كل حدث هذا بقية ان تكون على طهارة هذا احسن وافضل. كذلك عدد الاسئلة في قضية النية نية تجديد الوضوء من نوى تجديد
الوضوء هل يجوز له ان يؤدي الصلاة؟ ولو كان في الحقيقة محدث - [00:25:55](#)
فهناك من يفرق بين نية التجديد ونية الوضوء بالحدث. ان يكون الانسان يتوضأ كل انسان يعني يقول مثلاً من نوى ان يجدد وضوءه
ثم تبين له ان انه قد احدث فهل - [00:26:15](#)

وضوء هذا بنية التجديد مجزئ ام لابد من النية ان تتقدم الوضوء لانه نية رفع حدث. هذا يحتاج الى نحت لان هذه مسألة ثنائية
وهي قضية من نوى العبادة. توضأ مثلاً للطواف. هل يستبيح بهذا الوضوء العبادات - [00:26:35](#)
الاخرى التي تنطلق في التاريخ. تعلمون ان الفقهاء طهارة وهذه تفعل على طهارة. مو معناها الانسان يتوضأ هذا شيء خلاص يعني ما
ينفعنا لهذا الشيء هو رفع الحدث فكل شيء آ يفعل في حال الطهارة - [00:27:02](#)

يفعل الانسان ترك الكلام على التجديد ما نورها حدث وانما روى نوى ان يأتي بشيء جديد مضاف الى شيء موجود بالقبر ثم تبين ان
الاصل غير موجود. فهل يغني هذا التجديد الذي كان يعني اه نهى عنه - [00:27:22](#)
وتبين ان هناك ما هناك وضوء. هذه تحتاج الى قال رحمه الله تعالى باب ما جاء انه يصلي الصلوات بوضوء واحد قال حدثنا محمد
بن بشار قال حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان - [00:27:46](#)

عن القصة ابن مرثد عن سليمان ابن بريدة عن ابيه رضي الله عنه انه قال قال كان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم يتوضأ في كل صلاة
فلما كان عام الفتح صلى الصلوات كلها بوضوء واحد ومسح على خفيه فقال عمر رضي الله عنه - [00:28:08](#)
انك فعلت شيئاً لم تكن فعلته قال عمداً فعلته. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. ثم بعد ذلك عرض ابو عيسى هذه كلمة فهي

باب آ ما جاء انه يصلي الصلوات بوضوء واحد يصلي الصلوات الخمس - 00:28:28

يعني في وضوء واحد لان الترجمة التي قبلها ان يتوضأ لكل صلاة. ومعلوم ان المقصود بذلك انه يتوضأ لكل صلاة استحبابا وتجهيز للوضوء. واما يعني هذه الترجمة فهي لكونه في حل الصلوات الخمس وهو على طهارة. وهو على - 00:28:48

طهارة ولا يحدث تجديدا ولا يحصل منه تجديد. وكان صلى الله عليه وسلم اورد ابو عيسى حديث عمر؟ بريدة رضي الله عنه ان النبي كان يتوضأ لكل صلاة يعني كما مر الباب الذي قبل هذا يتوضأ بكل صلاة عندما يريد - 00:29:08

ان يصلي الصلوات الخمس يتوضأ لكل صلاة. ومعلوم انه اذا كان ليس ثلاثة حدث ما هناك الا آ تجد وفي هذه الترجمة بيان انه آ لم يفعل ذلك اي الذي كان يفعله من قبل وهو - 00:29:28

اما يتوضأ لكل صلاة بل اه قبل صلاة الخمس كلها دور واحد لانه لم يحصل منه حدث. لم يحصل منه حدث. فدل هذا على ان هذا هذا مخالفة كون الانسان يصلي الصلوات الخمس وضوء واحد او بعضها يعني اربع واحد او ثلاث زهور واحد او صلاتين بوضوح -

00:29:48

كل ذلك لا بأس به. وكونه يتوضأ بكل صلاة ويحدث تجديد كل صلاة لا بأس بذلك. لان هذا جعل النبي صلى الله عليه وسلم وهذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:30:08

احنا في ناس كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ لكل صلاة فلما كان عام الفتح قل الصلوات كلها واحد ومسح على كفيه ومسح على كفيه يعني كان عليه خفيان يعني يمسخ عليهما - 00:30:24

ولكن المقصود بذلك انه آ آ انه كان آ آ يجمع الصلوات كل هذا واحد لانه لم يحصل منه حدث فدل على جواز هذا وجواز هذا. ولما كان معروفا من عائشة صلى الله عليه وسلم انه يتوضأ - 00:30:45

نبين ان الشيء الاخر الذي هو عدم التجديد وان الانسان يستمر على وضوءه الاول بدون ان يجدد ان ذلك سائر قال فقال عمر رضي الله عنه انك فعلت شيئا لم تكن فعلته. قال عمدا فعلته. يعني عمدا فعلته يعني اراد ان يبين ان ذاك الذي - 00:31:05

كان يفعله ليس يعني متحتما وليس بلازم وانما هذا سبب وهذا فاجر. قال محمد ابن بشار عن عبدالرحمن ابن مهدي عن سفيان عن علقمة ابن مرثد. علقمة ابن مرثد ثقة فخرج اصحابك في ستر. عن سليمان ابن بريدة. عن سليمان ابن بريدة - 00:31:33

عن ابيه عن ابيه رضي الله عنه وحديث اخرجه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وروى هذا الحديث علي ابن قادم عن سفيان الثوري وزاد فيه توضحاً مرة مرة - 00:31:53

روى هذا الحديث علي بن قادم عن سفيان الثوري وزاد فيه توضحاً مرة مرة يعني توضحاً مرة مرة يعني لم يكرر وصلى فيه البخاري قال وروى سفيان الثوري هذا الحديث ايضا عن محارب بن جثار عن سليمان ابن بريدة ان النبي صلى الله عليه -

00:32:17

وسلم كان يتوضأ لكل صلاة. وهذا يطابق الاول. محارب الاندثار ثقها يا خالقك عن سليمان ابن بريدة لكن مرسل هم هم تأتي الثانية موصول قال هو رواه وكيع عن سفيان عن محارب عن سليمان ابن بريدة عن ابيه. نعم. في واقع - 00:33:05

سهلا وفيه عن سفيان وفيه بن جراح عن سفيان عن محارب الان سليمان ابن بريدة عن ابيه. نعم. قال ورواه عبدالرحمن بن المهدي وغيره. عن سفيان عن محارب بن جثار عن سليمان ابن بريدة - 00:33:37

عن النبي صلى الله عليه واله وسلم مرسل. يعني رواه مرسل يعني بان المرسل هو الذي يقول فيه الشافعي. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا اصح من حديث وكيع. وهذا اصح من حديث ما ادري عن وجه وعن التصحيح لها - 00:33:57

مع من رفع مع ان الرفع مطابق. مطابق للروايات الاخرى السابقة والعمل على هذا عند اهل العلم انه يصلي الصلوات بوضوء واحد ما لم يحدث. نعم ان هذا هو اما - 00:34:17

ما دام اتوضأ فان الوضوء مستمر حتى يأتي ما ينقضه وانه يمكنه ان يصلي الصلوات الخمس ماذا نحدث ومعلوم ايضا انه لو تمكن ان يزيد عن الصلوات الخمس فان ذلك سائر ايضا لان المقصود هو عدم ان ما لم يحصل حدث. ما لم يحصل الحدث. ولو ان - 00:34:38

انسانا يعني لما نام يعني الليل والنهار كله يعني هو مستيقظ لم يحصل منه حديث على طهارة وكان بعضهم يتوضأ لكل صلاة استحبابا وارادة الفضل. ويروى عن الافريقي عن ابي بطيف عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال من توضأ على طهر كتب الله له - [00:35:00](#)

به عشر حسنات وهذا اسناد ضعيف. لكنه اراد ارجى هنا وهذا من اجل قوله ارادة الفضل وهذا فيه ذكر الفضل وانه عشر حسنات ولكن الحديث ضعيف وفي الباب عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه واله وسلم صلى الظهر والعصر - [00:35:34](#)

بوضوء واحد. يعني هذا بعض الاوقات لان ذلك خمسة اوقات وهنا وقت آآ فيه وقتان. يعني ها الظهر والعصر سواء كان وقتين او ثلاثة او اربعة او خمسة او ستة حتى لو كان يعني آآ ما حصل حدث - [00:36:04](#)

في الليل والنهار نعم جابر ابن عبد الله جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما آآ صحابي صحابي وهو حديث سبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام التعليم المبارك كوري يعني توجيهه ما صححه الترمذي المرسل اصح قال لان رواته اكثر - [00:36:24](#)

هكذا ومن اكثر من المسلمين الذين جعلوه مسلما مرفوعا. ها؟ عجيب؟ عن سليمان ابن بريدة عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسل يقول الترمذي وهذا اصح من حديث وكيع الذي جعله مستصل سليمان ابن البريدة عن ابيه. ايه. علل المباركفوري تصحيح الرواية - [00:36:55](#)

المرسل على الرواية المتصلة قال لان رواته اكثر. رواة الارسل اكثر ممن رواه في الاتخاذ. وهو يكره طبعي قال اي هذا المرسل الذي رواه عبدالرحمن بن المهدي وغيره عن سفيان عن محارب بن جثار عن سليمان ابن بريدة بدون ذكر ذكر ابيه - [00:37:20](#) اصح من حديث وكيل الذي رواه سفيان عن محارب مسندا بذكره في ذكره عن ابيه. كان يقوله غيره. نعم. المبهمة. هم. المبهمة الذي اذن في قوله وغيره. في اول مكان - [00:37:51](#)

المرسل. هم. من هو عبد الرحمن؟ عبد الرحمن المهدي وغيره. من هو غيره. نعم. لكن من ناحية اقول من ناحية تفعل هو مطابق لما تقدم. قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في وضوء الرجل والمرأة من اناء واحد. قال - [00:38:08](#)

حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن عمرو ابن دينار عن ابي الشعثاء عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال حدثني ميمونة رضي الله عنها انها قالت كنت اغتسل انا ورسول الله صلى الله عليه واله وسلم من اناء واحد من الجنابة - [00:38:28](#) ثم اورد ابو عيسى رحمه الله باب اغتسال الرجل باب وضوء رجل. نعم. والمرأة من اناء واحد. باب وضوء الرجل والمرأة من اناء واحد وكون هو آآ اولا كما هو معلوم آآ - [00:38:48](#)

اولا يفرغ على اليدين قبل ادخالهما في الاناء. قبل ذلك يدخل الانسان يديه في الاناء سواء كرجل او امرأة. وكان رسول الله وزوجته ميمونة كما في هذا الحديث. آآ يغتسلون من اناء واحد - [00:39:08](#)

فخالفوا ايديهما هو يأخذ ثم تأخذ وهكذا. وهو يغرف وهي تغرس بيدها وتتناول بين يديه بيدها. وهذا اغتسال. وكره للوضوء ومعلوم من ان رفع الحدث الاكبر رفع الجنابة رفع دين اكبر وكون الانسان على غير طهارة وهو حديث اصغر وايضا - [00:39:28](#) اه اه كون عندنا اغتسال يعني فيه وضوء ثم يكون الوضوء مستقلا او انه ينوي رفع الحدثين مع بعض. ينوي رفع الحدثين مع بعض فيرتفع. وان لم يحصل هناك استعمال لاعضاء الوضوء. لان - [00:39:48](#)

ان الغسل ان الجنابة اذا رفع الحدثين يرتفعان مع بعض. وهذا بثلاث اغتسال للتبرج او الجمعة فانه لا يرتفع بها الحدث. لانه ليس في رفع الحدث واما الغسل من الجنابة ففي رفع حدث. فكانت آآ - [00:40:08](#)

كان الرسول صلى الله عليه وسلم رضي الله عنها يغتسلون من اناء واحد آآ تختلف ايديهم وهذا يدل على ان ذلك وان استعمال غمس اليدين يعني في في في الماء بعد تنظيفهما في - [00:40:28](#)

بداية لا يؤثر شيئا في طهارة الماء بل وباقي على طهوريته. فان حصل استعماله وآآ بقية الباقية فانها اه يتوضأ بها ويغتسل بها قال

حدثنا ابن عمر ابن ابي عمر هو محمد ابن يحيى ابن ابي عمر اخرجهم مسلم والترمذي ومثال ابن ماجة والترمذي ومساء ابن ماجة
- 00:40:48

عن سفيان ابن عيينة سفيان بن عيينة في مكة ثقة اخرجهم اصحابه عن عمر ابن دينار عن عمرو بن دينار المكي ثقة اخرجهم اصحابه
عن ابي الشعثاء عن ابي جابر بن زيد وهو ثقة اخرجهم اصحابه عن ابن عباس عن عباس ابن عبد المطلب ابن عم النبي صلى الله عليه
وسلم واحد الصحابة المعروفين بكثرة الحديث - 00:41:18

النبي صلى الله عليه وسلم واحد العبادة الاربعة رضي الله عنها وحديثها احد ما جاء في النهي عن ان الانسان الا يتطهر بوضوء المرأة
هذا قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح - 00:41:38

وهو قول عامة الفقهاء الا بأس ان يغتسل الرجل والمرأة من اناء واحد قال وفي الباب عن علي وعائشة وانس علي رضي الله عنه
امير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين صاحب المناطق الجمع والفضائل الكثيرة وحديثه عند وعائشة وعائشة ام المؤمنين الصديقة -
00:41:59

الصديق هي واحدة من ثلاثة اشخاص عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وام هانئ وام هانئ وهي بنت ابي طالب
والحديث وام صبية الجهنية. وام صبية الجهنية وهي؟ صحابية مخرج ابو داود وابن ماجة. وابو زيد - 00:42:24
والمادة وام سلمة وام سلمة عندك وابن عمر وابن عمر مر قال ابو عيسى وابو الشعثاء اسمه جابر ابن زيد مشكورا بكنيته؟ مشهور
بكنيته فذكره فذكر اسمعوا الترجمة في الوضوء والحديث في الاغتسال. ان الاغتسال رفع حدثا اكبر فالانسان اذا ما رفع الحدث
الاكبر - 00:42:49

كأنه يرتفع وايضا يمكن ان يكون الوضوء يكون في الاول كما كان يعني الوضوء الكامل في تفصيل الوضوء كان الوضوء ثم يحصل
الاغتسال وقد لا يحصل وضوء ولكن يحصل افراغ الماء على جميع الجثث وينوي الانتصارات في الحديث فيرتفعان - 00:43:21
وهنا في كلام باركفوري ينقل التعقب العيني على الحافظ. فقال في نظره نظر لانهم قالوا بالاتفاق دون الاجماع. فهذا القائل لم يعرف
الفرق بين الاتفاق والاجماع انتهى. نريد ان تفرقوا - 00:43:53

وقال حافظ في الفتح نقل طحاوي ثم القرطبي والنووي لاتفاق على جواز اغتسال الرجل والمرأة من الاناء الواحد وفيه نظر لما كاهو
ابن المنذر عن ابي هريرة انه كان ينهى عنه. وكذا حكاه ابن عبد البر عن قومه. وهذا الحديث حجة عليهم انتهى. وتعقب - 00:44:11
العيني على الحافظ فقال في نظره نظر. لانهم قالوا بالاتفاق دون الاجماع. فهذا القائل لم يعرف الفرق بين الاتفاق والاجماع انتهى كلام
العين اه فرق بين اللهم الا ان يقال اتفقوا يعني ناس معينين يقصد لناس معينين مثل قول - 00:44:31

في الاصحاب اتفقوا على تليق بالائمة الاربعة. واختلفوا في كذا اتفقوا على كذا التكبير الاربعة. اذا قالوا اتفقوا واختلفوا يعني الاربعة
ثم اختلف في الائمة الاربعة والا فان الاصل اتفاق العلماء واجماع العلماء الذي يبقى من شيء واحد. اه واذا وجد - 00:44:55
اذا احدا خالف يقامه مثل ما هو قال في الاجماع ان احكاية الاجماع هي فيها نظر ما دام انه وجد مخالفة فكذلك احكاية الاتفاقية
لوجود مخالفة يكون مثل اللهم الا يكون هناك اقتراح خاص لبعض العلماء مثل ما ذكرت في اصطلاح - 00:45:20

الجزيرة في يعني في اللقاء انه يذكر الاقوال الائمة الاربعة يذكر ما اتفقوا عليه ثم اختلفوا فيه اتفقوا على كذا واختلفوا بكذا يقول
الاخ حفظك الله هل في الحديث دليل على جواز نظر المرأة الى عورة زوجها والعكس - 00:45:40
نعم كيف كان الذي يدل عليه؟ الحديث الذي احفظ عورتك لا من زوجتك تحفظ عورتك من زوجتك او ما ملكت يمينك واما الحديث
الذي عند الاذن المشهور ان فلم يرى مني ولم ارى منه الان العورة. وهذا ما نعلم عليه - 00:46:03

يأتون به في التمثيل في حد المفعول مني ولا امر منه يعني العوام هذا يأتي في كتب الادب ومن احاديث كتب الادب ولكن هذا
الحديث صحيح احفظ عورتك الا بزواجك - 00:46:27

قوله الترمذي وهو قول عامة الفقهاء هل هذا نقل للاجماع اذا ما حكى اذا ما حكى يعني شيء يدل على خلافه فالذي يبدو انه قال ائمة
الفقهاء و اشار الى شيء يخالفه آ لا يقوم ولكن اذا سكت فالذي يبدو ان الحكاية - 00:46:47

قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في كراهية فضل طهور المرأة قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا وكيع عن سفيان عن سليمان التليمي عن ابي يحاجب عن رجل من بني غفار قال نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم عن فضل طهور المرأة - [00:47:16](#)

قال وفي الباب عن عبد الله ابن رضي الله عنه قال ابو عيسى وكره بعض الفقهاء الوضوء بفضل طهور المرأة وهو قول احمد واسحاق كره كره فضل طهورها ولم يريا بفضل سؤرها بأسا. قال حدثنا محمد ابن بشار ومحمود - [00:47:36](#)

بن غيلان قال حدثنا ابو داود عن شعبة عن عاصم انه قال سمعت ابا حازم يحدث عن الحكي بن عمرو الغفاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وآله وسلم نهى ان يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة او قال بسؤرها قال هذا حديث - [00:47:56](#)

وابو حازم اسمه سواف بن عاصم. وقال محمد بن بشار في حديثه نهى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ان يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة ولم يشك فيه محمد ابن بشار - [00:48:16](#)

وما اورد ابو عيسى رحمه الله جاء في كراهة وضوء الرجل بفضل وضوء المرأة والمقصود من ذلك يعني ما يتوقع من المرأة من الماء الذي في الاناء الذي تطهرت منه وبقي بقي بقية ان آآ فان النفي جاء عن آآ - [00:48:31](#)

جاء عن ذلك وسيأتي اه ما يدل ايضا على خلاف هذا وهو ان الانسان توضأ من دفنة فيها مينة وقالت اني كنت جنباً فقال ان النبي لا يجنب ان الماء لا يجنب - [00:49:00](#)

وقد اورد ذلك في ترجمة خاصة هي باب الرخصة في ذلك. بعد ان اورد ما يتعلق بالنهي هنا اورد الترجمة التي بعدها وهي الرخصة في ذلك وانها الرسول توضأ بفضلها اي ماء بقي من طهورها ولما قالت له قال ان الماء لا يجلب - [00:49:20](#)

فدل هذا على ان الجواز وان الرجل يتوضأ بفضل المرأة والذين قالوا بكراهته آآ وقد جمعوا بين هذا وهذا فان قال هذا يكون محظور على التمجيد محمول على كراهة التنجيه. آآ - [00:49:40](#)

فليس ممنوعاً ولكنه خلاف الاولى وبهذا يجمع بين الاحاديث التي وردت في هذا والا فانه جائز وثائق ولا بأس به معلومة المقصود في ذلك هو الذي يبقى وليس مثل الذي حصل لان الذي حصل استعمال في الحال هو يأخذ وهي تأخذ و - [00:50:00](#)

انما الذي آآ جاء يعني كونها توظأت وانتهت من الوضوء وبقي من وضوئها من وضوئها بقية فهل يتوضأ الرجل او لا يتوضأ؟ هذا الحديث يدل على عدم الوضوء والحديث الذي بعدها يدل على الوضوء - [00:50:22](#)

فيجمع بينهما بان هنا من كثرة التنزيه فقط وليس من باب المنع والتحريم لوجود الدليل دل على خلاف ذلك وهو وضوء النبي صلى الله عليه وسلم من الجفنة التي توضأت فيها الميمونة - [00:50:42](#)

هو الحكمة معلومة او ذكر التوجيه لوجه الكراهة او انه خلاف الاولى طيب احسن الله اليك قول الفقهاء في الماء المستعمل هل يريدون بهما؟ يعني ماء اقتترف منه ولو جاء الثاني واختلط مع الاول بعده مباشرة او هذا الذي تقتلون منه الفضل هو الماء المستعمل - [00:50:59](#)

ما مستعمل يعني آآ يطلق على شيئين يطلق على المتساقط من الوضوء بحيث الانسان يعني يجعل له آآ يعني غش ثم يتوضأ في وجهه والغسل يقع في ثم يغسل يديه والماء هكذا ثم يغسل رجليه وهكذا فيكون هذا هذا رفع - [00:51:29](#)

في حدث؟ قالوا لا يقع به حدث اخر. لانه طاهراً وليس طهور. لانه طاهر ليس بنجس ولكنه ليس بطهور لانه قد رفع به حدث ولا ينفع به حدث اخر. وهذا نجس ما قالوه في رمي الجمار انه لا يرمى بحجر رمي به - [00:51:54](#)

لانه آآ لانه مثل هذا لان معناه رفع يعني آآ ادبت به عبادة فلا تؤدي به عبادة اخرى وكذلك الماء الذي استعمل رفع به حدث فلا يرفع اي حد اخر. وان هذا ما رفع به حدث الذي هو بقية. عن الوضوء - [00:52:14](#)

بفضل وضوء المرأة من العلماء من حمله على المتكاثر من وضوئها وهذا وهو امام مستعمل وضع به حدث ولا ينفع به حدث اخر لانه رفع به الحدث وفي الحقيقة ان هذا لا يظهر تسلية الوضوء لان هذا هو نفسه ماء الوضوء - [00:52:34](#)

هو نفسه لان الفضل هو البقية هو البقية الباقية بعد الوضوء هذا هو الذي يظهر لنا من الحديث انه من وضوء هذا فلهذا الترمذي رحمه الله عقب الرخصة في ذلك. لان الرخصة في ماء المتبقي مما يعني حصل الوضوء - [00:53:02](#)

وكونه يعني المتساقط او لو كان المقصود المتساقط الامر واضح انه سيتوضأ مرة اخرى لانه رفع به حديث فلا يرفع اي حد اخر لكن ذاك ما رفع به حدث رفع حدث ببعضه وبعضه باقي على طهوريته فانه يتوضأ به فانه يتوضأ به بعد - [00:53:22](#) المرأة وهذا هو الذي جاء في الرخصة فيه ما بعده هو الذي يطلق عليه الفضل. الفضل هو البقية عن رجل من بني ذفار قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن فضل طهور المرأة - [00:53:42](#)

حدثنا قال حدثنا محمود بن غيلان عن وكيع عن سفيان محمود بن غيلان ابو داود عن عن سفيان نعم عن سليمان التيمي؟ سليمان بن برشلون التيمي اخذ جثته. عن ابي حازم عن ابي حازم وهو - [00:54:04](#) القلوب لاصحاب السنن. صدوق لاصحاب السنن عن رجل من بني ذكار. ولكنه وهو صحابي ايضا حتى لولا معين فان ذلك لا يؤثر قال وفي الباب عن عبد الله ابن قال ابو عيسى وكره بعض الفقهاء الوضوء بفضل طهور المرأة. وهو قول احمد واسحاق. احمد ابن حنبل مرة ذكره اسحاق ابن الرؤية - [00:54:27](#)

احد اصحاب الكفر للناجح كره فضل طهورها ولم يريا بفضل ثأرها بأسا. يعني هذا هو الفضل والصبر معناها واحد. لأنه البقية هي فيها ولعل التفريق يعني بين هذا وهذا فيما يتعلق بالشرب لان هذين اذا شربت فكل انسان يشرب بعد هذا - [00:55:06](#)

ليس بهلال ولكنهم آآ منعه فيما يتعلق بالوضوء لان الحديث ورد في هذا لانه المرأة فلم يروا في السور بأسا يعني في ثغرها اذا شربت انه الإنسان يشرب فليس حكمه حكم الوضوء وانما الحديث ورد في فضله - [00:55:29](#)

بفضل الوضوء وان كان يتوضأ بهذا فهما كره. وهذا طبعا محمول على فراغ التنجيد. لانها جهة السنة في بيان جوازه قال حدثنا محمد بن بشار ومحمود بن غيلان عن ابي داود ابي داود في سليمان بن داود وهو فقط اخرجه في البخاري - [00:55:49](#) عن شعبة العاصمة عن ابي حازم يحدث عن الحسن ابن عمرو الغفاري ان ابن عمرو هو الرجل المبهمة قال احد ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة او قال بسورها هذا شك - [00:56:13](#)

انه قال بفضلها او بصورها ومعلوم ان السور هو هو هو الفضل لانه هو الباقي باقي من وضوء او باقم للشرب او باقم نعم قال ابو عيسى هذا حديث حسن - [00:56:44](#)

وابو حازم اسمه سواده بن عاصم وقال محمد ابن بشار في حديثه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يتوضأ الرجل بفضل طهور المرأة ولم يشك فيه محمد ابن بشار - [00:57:03](#)

انتهى الباب والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله الحبيب محمد وعلى اله وصحبه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلته. العكس احسن الله اليك. سهل. هذا ساحر خفي الاتفاق - [00:57:19](#)

وقيل ان ان فيه خلاف واما تطهير المرأة في فضل الرجل فقال النووي جائز بالاجماع. فتعاقبه الحافظ بان الصحاوي قد اثبت فيه الخلاف. واعلم ان الامام احمد ومن تبعه حمده - [00:57:38](#)

حملوا حديث ميمونة على انها لم تخلو به. قال ابن تيمية في الملتقى اكثر اهل العلم على الرخصة للرجل في من فضل طهور المرأة. والاخبار بذلك اصح وكره احمد واسحاق اذا خلت به وهو قول عبد الله ابن فرج. يعني يعني ما هو بالاشتراك معها كما - [00:58:12](#) حديث به يعني استقلت به لكن حديث يأتي في ذكر شيخنا تدل على انها ولو خلت به فانه كيف وضعوا به وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم لها كما قالت انها اغتسلت منه في الجنب قال ان الماء لا يجند - [00:58:32](#)

ذكرت ان الماء المستعمل يطلق على شيئين الاول هو المتساقط. الثاني؟ الفضل بفضله استعمله بقية بقية قول الصحيح بحكم استعمال الماء والمستعمل. والله الذي تساقط لانه رفع واما البقية الباقية بعد الوضوء فالانسان توضحا من الاناء ثم بقي بقية يتوضأ من غيره - [00:58:56](#)

يقول هل صح حديث في رفع الاعمال في شهر شعبان مهما يقول حفظك الله انا اريد ان افتح محل للحلاقة. صالون الحلاقة. فهل في هذا الامر شيء؟ فهل في هذا الامر - [00:59:29](#)

شيء اذا كنت ستحرق لكل احد ما يريد فليس لك ان تفعل. وان كنت ستتقيد بالسنة لانك لا تحلق الا ما يجوز حلقه وتمتنع عما لا

يجوز حلقه ويكون فضيلة الشيخ بعض الاخوة من بعض البلدان اذا تلاقوا وارادوا السلام تعانقوا قبل ان يتصافحوا. فهل فعلهم هذا صحيح ام السنة هي - [00:59:52](#)

مصافحة اولاً الذي يظهر ان المصافحة اولاً يعني المصافحة ثم تعانوا فلا ادري يعني هل هل جاء شيئاً على خلاف هذا انه يعني يكون تعامل وتصافح يا اخي كما هو معلوم الانسان اذا تفاقم تمد الايدي ثم يصلون الى حد التعامل - [01:00:17](#)

يقول فضيلة الشيخ يكثر السؤال حول حكم تصوير الطالبات في المرحلة الاعدادية والثانوية حيث يلزمونهن بايجاد صور فوتوغرافية في بلادنا التي نعيش فيها. وهذه الصور ربما يتداولها او تنتقل بين الموظفين. وقد تصل ببعض - [01:00:45](#)
احياناً الى ايدي اناس لا خلاق لهم. فما فتواكم اه قضية التصوير لا يجوز الا للضرورة. واذا كانت النساء متكشفات يمشين بالشوارع فالحقيقة اعظم من الثورة اعظم من الكون كون المرأة وانما المحظور في كونها محتجبة ومتسترة وتغطي وجهها ولا يراه احد ثم بعد ذلك تلزم - [01:01:02](#)

هذا هو الذي يكون فيه المحروم واذا الان تمكنت المرأة او البنت انها تتعلم تعلماً شرعياً يعني يفيدها تبتعد عن هذا الشيء الذي في الزمان لا شك ان ذلك خير له - [01:01:39](#)

يقول الا يدل قوله عليه الصلاة والسلام هذا وضوئي ووضوء الانبياء من قبلي وقوله في قصة سارة عندما كانت عند الملك وارادها فقام حتى توضع وتصلني وحديث عابد بني اسرائيل في البخاري الذي اتهم بالصبي انه هو ابوه وذكر وذكر انه قام فتوضاً -

[01:01:59](#)

هذا كله يدل على ان الوضوء قوله صلى الله عليه وسلم ولكل امرئ ما نوى فمن توضأ للطواف ليس له الا الطواف فكيف يجوز له الصلاة بهذا الوضوء معلوم لانه الصلاة هي تابعة للقرآن. فالانسان يعني يتوضأ اذا توضأ يريد الطواف. مسألة تابعة للناس. ثم -

[01:02:19](#)

ايضا يعني كل انسان توضأ ليصلي له ان يطوف. واذا توضأ ليطوف له ان يصلي. لانه حصل رفع حدث ارتفع وكون السبب الذي حصل في البداية آآ معين لا يمنع السماء للامور الاخرى التي آآ تؤدي على - [01:02:46](#)

طهارة هل الانسان قد يتوضأ لامر من الامور ثم بعد ذلك يأتي بالاشياء الاخرى التي مطلوب من رفع الحديث فيها جزاكم الله خيراً وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلت - [01:03:06](#)